

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وبناء على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

**قرر:**

( المادة الاولى )

يرخص لطائفة الأقباط الأرثوذكس بكنيسة الملاك ميخائيل الكائنة بناحية طوخ طنبشا -  
مركز بركة السبع بمحافظة المنوفية والمستوصف المقام على أرضها ، وذلك طبقاً للرسم المرفق .

( المادة الثانية )

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٦ صفر سنة ١٤٢٢ هـ

( الموافق ٢٠ مايو سنة ٢٠٠١ م ) .

**حسنى مبارك**